

تاج العروس من جواهر القاموس

العَضَلُ بالتَّحريكِ : ع بالبادية كثيرُ الغِيَاضِ كما في العُبابِ أَوْ هو بالفتح .
عَضَلُ بْنُ الهُوْنِ بْنِ خُزَيْمَةَ : أَبُو قَبِيلَةٍ أَخُو الدَّيْشِ وهما القارّةُ من
كِنَانَةَ وقد تقدّمَ شيءٌ من ذلكَ في قور وفي ديش . العَضَلُ : الجُرْدُ وقال ابنُ
الأَعْرَابِيِّ : هو ذَكَرُ الفَأْرِ وسِيقُ كَلَامِ الجَوْهَرِيِّ يَفْتَضِي أَنْزَهُ بِضَمٍّ .
الْعَيْنِ إِذْ أَتَى بِهِ عَقَبَ قَوْلِهِ : العَضَلَةُ بالضَّمِّ : الدَّاهِيَةُ ثُمَّ قَالَ
والعَضَلُ الجُرْدُ وهكذا هو مَضْبُوطٌ في سائر النُّسخِ بِضَمٍّ الْعَيْنِ وليس كذلكَ
وإنَّمَا هو بالتَّحريكِ فقط كما ضبطه ابنُ الأَعْرَابِيِّ وغيرُهُ من الأَثَمَّةِ ولمَّا
لَمْ يَهْتَدِ لِمَا قُلْنَاهُ شِخْظًا C تعالى قال : كَلَامُ الْمُصَنِّفِ هُنَا غَيْرُ مُحَرَّرٍ فَلَا
يُذَرِّى الاِعْتِرَاضُ عَلَى أَيْ شَيْءٍ والذي في أُصُولِ الصَّحَاحِ هو مَا حَكَاهُ الْمُصَنِّفُ
وَصَوَّبَهُ أَنْتَهَى فَنَأْمَلُ ذَلِكَ . ج : عَضَلَانُ بالكسْرِ نقله الجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي
نَصْرِهٍ . العَضَلُ كصُرْدٍ وَقُفْلٍ : الدَّوَاهِي الْوَاحِدُ عَضَلَةٌ بالضَّمِّ يُقَالُ :
إِنْزَهُ عَضَلَةٌ مِنَ العَضَلِ : أَيْ دَاهِيَةٌ مِنَ الدَّوَاهِي كما في الصَّحاحِ . عَضَلُ
كصُرْدٍ : ع . وَبَنُو عَضَلِيَّةَ كَجُهَيْنَةَ : بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ .
والمُعَضَّلَاتُ : الشَّذَائِدُ جَمْعُ مُعَضَّلَةٍ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ
مِنْ كُلِّ مُعَضَّلَةٍ لَيْسَ لَهَا أَبُو الْحَسَنِ وَيُرْوَى : مُعَضَّلَةٌ أَرَادَ الْمَسْأَلَةَ أَوْ
الْخُطْبَةَ الصَّعْبَةَ وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ أَنْزَهُ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ مُعَضَّلَةٍ قَالَ :
زَبَاءٌ ذَاتُ وَبَرٍّ أَعْيَتْ فَائِدَهَا وَسَائِقُهَا لَوْ وَرَدَتْ عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَضَّ لَلَاتُ بِهِمْ وَيُرْوَى لَأَعَضَّلَاتُ بِهِمْ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَعْنَاهُ
أَنْزَهُهُمْ يَضِيقُونَ بِالْجَوَابِ عَنْهَا ذَرْعًا لِشِكَاْلِهَا وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَعَالَى
عَنْهُ وَقَدْ جَاءَتْهُ مَسْأَلَةٌ : مُعَضَّلَةٌ وَلَا أَبَا حَسَنِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَبُو
حَسَنِ مَعْرِفَةٌ وَضَعَتْ مَوْضِعَ الذِّكْرِ كَأَنْزَهُ قَالَ : وَلَا رَجُلَ لَهَا كَأَبِي
حَسَنِ لِأَنَّ لَا الزَّافِيَّةَ تَدْخُلُ عَلَى الذِّكْرَاتِ دُونَ الْمَعَارِفِ . وَالْعَضَلُ
كَقَرِشَبٍّ : اللَّائِمُ الضَّيِّقُ الْخُلُقِ كما في العُبابِ . وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ :
عَضَلَتُهُ عَضْلًا : ضَرَبَتْ عَضَلَتَهُ . وَفِي صَفَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنْزَهُ كَانَ مُعَضَّلاً أَيْ مُوَزَّقَ الْخُلُقِ وَفِي رِوَايَةٍ مُقَصَّداً وَهُوَ
أَثْبَتٌ . وَالْعَضَلَةُ مِنَ الذِّسَاءِ : الْمُكْتَنَزَةُ السَّمَجَّةُ . وَعَضَّلَ عَلَيْهِ فِي
أَمْرِ تَعْضِيلاً : ضَيَّقَ وَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يُرِيدُ . وَعَضَّلَ الشَّيْءُ عَنِ الشَّيْءِ : ضَاقَ

. والمُعَضَّلُ من السَّهَامِ كَمُحَدِّثٍ : الذي يَلْتَوِي إذا رُمِيَ به هكذا رواه
 عليُّ بنُ حمزةَ وذكره غيرُه بالصَّادِ المُهملةِ وقد تقدَّم . والمُعَضَّلَةُ
 كَمُحَدِّثَةٍ : التي يَعْسُرُ عليها ولَدُّها حتَّى تَمُوتَ قاله اللّٰحِيَانِيُّ . ويقال :
 أُنْزِلَ بي القومُ أَمْرًا مُعَضَّلًا وَأَمْرًا عُضَلًا : لا أَقُومُ به قال ذو الرُّمَّةِ :
 وَلَمْ أَقْذِفْ لِمُؤْمِنَةٍ حَصَانٍ ... بِإِذْنِ الْمُوجِبَةِ عُضَلًا وَيُقَالُ : الْأَمْرُ
 أَوْسَلُّهُ عُضَلٌ فَإِذَا لَزِمَ فهو مُعْضَلٌ . ويقال : عُضَلَتِ الذَّاقَةُ تَعْضِيلًا
 وَبَدَّسَتْ تَبْدِيدًا وهو الإِعياءُ من المَشْيِ والرَّكُوبِ وكُلِّ عَمَلٍ . وَعَضَلَ بي
 الْأَمْرُ وَأَعْضَلَ بي وَأَعْضَلَنِي : اشْتَدَّ وَغَلُظَ وَاسْتَغْلَقَ قال الْأُمَوِيُّ في
 تَفْسِيرِ قولِ عُمَرَ رضي الله عنه : أَعْضَلَ بي أَهْلُ الكُوفَةِ ما يَرْضَوْنَ بِأَمِيرٍ
 هو من العُضَالِ وهو الْأَمْرُ الشَّدِيدُ الذي لا يَقُومُ به صاحِبُهُ أَيْ ضاقَتْ عَلَيَّ الْحِيلُ
 في أَمْرِهِمْ وصَعُبَتْ عَلَيَّ مُدَارَاتُهُمْ . والمُعَضَّلَةُ كَمُحْسِنَةٍ وَمُحَدِّثَةٍ :
 الخُطَّةُ الضَّيِّقَةُ المَخَارِجِ . العَضَلَةُ مُحَرَّكَةٌ : شَجَرُ الدِّفْلَى أَوْ
 يشبهه عن أَبِي عَمْرٍو قال الْأَزْهَرِيُّ : أَحْسَبُهُ العَضَلَةَ بالصَّادِ فَضَحَّفَ قال
 الصَّانِعَانِيُّ : والصَّوَابُ ما قاله الْأَزْهَرِيُّ .

عضيل